

قانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٧

باستمرار العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢

بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

يستمر العمل بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون ، المعدل بالقانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨١ ، وذلك لمدة تنتهي في نهاية السنة المالية ٢٠٠٠/٩٩

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ المحرم سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٩٧ م) .

حسنى مبارك